

شرح فقه الجهاد | 60 | فصل في جهاد الدفع وجهاد الطلب | د.

بهاء سكران

بهاء السكران

ان الحمد لله تعالى نحمده ونستعين به ونستغفره ونعوذ بالله تعالى من شرور انفسنا وسيئات اعمالنا من يهده الله ولا مضل له ومن يضل فلا هادي له. واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له. واشهد ان محمدا عبده - [00:00:00](#) ورسوله وبعده فان اصدق الحديث كتاب الله تعالى وخير الهدي هدي محمد صلى الله عليه واله وسلم وشر الامور محدثاتها وكل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار. ثم اما بعد. وصلنا في آآ كتاب فقه الجهاد - [00:00:27](#) آآ الى فصل في جهاد الدفع وجهاد الطلب. بعد ما ذكرنا في الفصل الماضي مراحل تشريع الجهاد التي مرت بها النبي صلى الله عليه وسلم والطائفة مؤمنة معه من الصحابة وانه يقول المصنف حفظه الله وهزه المرحلة - [00:00:47](#) الاخيرة هي التي استقر عليها الامر في معاملة المسلمين للكفار من جميع الاجناس. اهل الكتاب وغيرهم. ايه الحالة ديت اللي هي مرحلة قتال المشركين كافة. وهي المرحلة الاخيرة قال واكثر السلف يقولون بنسخ ايات الموادة والصفح والعفو. ولا - [00:01:17](#) العلماء من المذاهب الاربعة وغيرهم على انه يلزم المسلمين عند القدرة ابتداء الكفار بالقيام قتال ولو لم يقاتلوا المسلمين. وهذا جهاد الطلب مع لزوم مع لزوم جهاد الدفع بالاجماع الجماعة اكثر السلف على نسخ ايات الموادة ايات الموادة اختلّفوا فيها بعضهم قال مية واربعناشر اية وبعضهم قال مية واربعين اية - [00:01:47](#) اللي هي نزلت في اه المرحلة المكية وشاطرت في المرحلة المدنية قبل ان يفرض الجهاد كقول الله عز وجل في سورة الكافرون لكم دينكم ولي دين وقول الله عز وجل فاصفح الصفح الجميل - [00:02:17](#) الى غير ذلك من الايات اللي بيسمى ايات العفو والصفح. قل للذين اه امنوا يغفروا للذين لا يرجون ايام الله الم تر الى الذين قيل لهم كفوا ايديكم واقيموا الصلاة واتوا الزكاة. كل ده ايات بيسموه ايات الموادة والصفح والكف والعفو - [00:02:37](#) قالوا نسخت باية السيف ووقع الخلاف ايضا ما هي اية السيف؟ التي ادت الى هذا النسخ فليل اية السيف هي الاية الخامسة في سورة براءة. فاذا انسلخ الاشهر الحرم فاقتلوا المشركين حيث وجدتموه. وخذوهم واحصروهم - [00:02:57](#) واقعدوا لهم كل مرصد. وقيل هي قول الله عز وجل وقاتلوا المشركين كافة. ويبقى ده كده شطر من اية. يبقى قاتل المشركين كافة كما يقاتلونكم كافة واعلموا ان الله مع المتقين. وقيل هي قول الله عز وجل انفروا خفافا وثقالا وجاهدوا باموالكم - [00:03:17](#) وانفسكم في سبيل الله. ذلكم خير لكم ان كنتم تعلمون. اما عن ما هو النسخ استعمال النسخ عند السلف كان بمعنى اوسع واشمل منه عند المتأخرين. فكانوا يستعملون النسخ بمعنى رفع حكم متأخر بحكم رفع حكم متقدم بحكم الايه؟ متأخر - [00:03:37](#) وكانوا يستعملون نسخ بمعنى تقييد المطلق. او تبين المجل او تخصيص العام ولزلك الامام الزركشي رحمه الله في كتاب البرهان في علوم القرآن اوضح هذا الامر. وكذلك الامام ابن القيم رحمه الله في كتاب اعلام - [00:04:07](#) موقعين امام الشاطبي في في الاعتصام. اسف في الموافقات. وده مش شاطري في الموافقات. ودي هيحي لها جزء مستقل في بحس بس انا اردت هنا عشان يبقى المسألة عندك تصور كامل عنها. يبقى بنقول دي المرحلة الاخيرة. وعامة السلف يقولون بنسخ ايات الموادة والصحيحين - [00:04:27](#) قلنا ايه تبقوا دعاء السطح اللي هي ايه؟ وعددها ونزلت امتى؟ ونسخت بايه؟ وايه مفهوم النسخ عندهم؟ لان كما يقول الزركشي

فهذا الايات من باب المنسأ وليس المنسوخ. من قوله عز وجل ما ننسخ من اية او ننسها - [00:04:47](#)

وفي القراءة الاخرى ايه؟ ننسأها جزاك الله خير. يبقى ما ننسخ من اية او ننسيها القراءة الاخرى ننسأها والناس ايه يعني؟ التأخير.

فيؤخر العمل بايات السيف الى حين قوة المسلمين - [00:05:07](#)

اشتداد عودي من صلابته ويعمل باية الصفح والصبر والكف عن من يؤذون الله ورسوله اذا كان المسلمين في حال الايه؟ الضعف

طيب بيقول بقى انا بتولها ليه الا كلام متصل بيقول ولا يختلف شف الكلام ده ولا يختلف العلماء - [00:05:27](#)

من المذاهب الاربعة وغيرهم على انه يلزم المسلمين عند القدرة ابتداء الكفار قتال ولو لم يقاتلوا المسلمين. وهذا جهاد الطلب مع لزوم جهاد الدفع بالاجماع الدفع لم يخالف فيه احد بل لم يخالف فيه حتى غير المسلمين. لان عندك مواسيق الامم المتحدة والقوانين

الدولية والاعراف الدولية بتبيح - [00:05:47](#)

الايه؟ حق رد الاعتداء يعني المسألة دي يعني المسألة ما حدش يخالف فيها. يعني مش محتاجين ندلل عليه. يعني مسألة مش عايز

اقول لك ان ده امر يجمع عليه العقلاء. ولذلك لما كان - [00:06:17](#)

من الامور من النوادر يعني اوسمها من النكبات او سماها من المضحكات المبكيات. الكلام اللي كان بيقوله بعض الجامية او المدخلية

اه في العراق لما كان اه يقولوا ان البريمر اللي هو الحاكم العسكري الامريكي على العراق - [00:06:27](#)

ولي امر ولي امره يعني بعض الكتاب وان كان محسوب على التيار الجهادي اللي هو مصعب السوري بيقول والحقيقة ان هذا الكلام يستعصي تخريجه على اي مذهب حتى مذهب عباد البقر. يعني يعني احنا لو حتى لو جبنا حتى كتب المجوس اسمهم في كتب -

[00:06:47](#)

هندوس وعباد البقر وشفنا ايه ادبياتهم؟ مش هتلاقي حد يساوي يعني بريمر ازاى ولي امر؟ ده راجل محتل. واخذ بالك؟ هو عندهم

المتغلب ولي امره حاجة عجيبة جدا جدا يعني. وطبعا الكلام ده الواحد زار زن ان هو افتراءات عليهم لحد ما سمعته بازن الله. ليه

الدكتور محمد سعيد رسلان - [00:07:07](#)

فحاجة يعني لا توجد لا يمكن ان تتخيل. ولقيت برضو الكلام ده تتبعته في كذا موضع من يعني غولات هذه الطائفة. فده بقى من

حكاية المبكية لان جهاد الدفع ده مش محتاج ندلل عليه اصلا يعني يعني الشيء بالشيء يذكر بقى في اسناء الكلام كده ان مسألة جهاد

الدفع ده نزيهه بقى اللي يقع في فلسطين نزيهه اللي يقع في العراق نزيهه اللي يقع في سوريا - [00:07:27](#)

ازن يقع في الكشمير الان نظن انه يقع في آآ البلاد المحتلة في افغانستان في الشيشان في غيرها من الدول المسلمة اللي وقع عليها

الاحتلال ده ما فيهوش نزاع اصلا مش عايز اقول لك ما فيش نزاع فيه بين المسلمين. ما فيش فيه نزاع بين الكفار. اللي هم عملوا

مواسيق الامم المتحدة وعملوا الاعراف والقوانين - [00:07:47](#)

القوانين الدولية لكن هو بيقول هنا ان لا يختلف العلماء من المذاهب الاربعة وغيرهما على انه يلزم المسلمين عند القدرة ابتداء الكفار

بالقتال ولو لم يقاتلوا المسلمين. الحقيقة ان الكلام ده فعلا عامة العلماء عليه. بس كلمة لم يختلفوا لأ وقع في عبارتهم بعض اختلاف -

[00:08:07](#)

وقع في عبارة العلماء والخلاف قديم مش هقول لك خلاف يعني حادس. وقع في عباراتهم بعض اختلاف وان كان بيؤول هذا الخلاف

على انه انه يقصدوا به لم يفرض عليه من قتال اي فرض عين. ليس فرضا على المسلمين يعني فرض ايه؟ يعني فرض عين. كما

بينقل عن ابن عمر - [00:08:27](#)

ومن التابعين بينقل عن عطاء وبينقل عن اه اه سفيان السوري وان شاء الله لعل يبجي ايه؟ مزيد كلام لها. اما من نقل الاجماع على

هذه المسألة في ان جهاد الطلب آآ فرض بكفاية بالاجماع. نقل عن الاجماع ده جمع من العلماء ايضا. منهم - [00:08:47](#)

اه ابن رشد المالكي في كتاب بداية المجتهد ونهاية المختص. بيتكلم عن في كتاب الجهاد وقال وهذا الكتاب يجمع مسائله جملتين

الجملة الاولى ما هي اركان القتال واه شرائطه؟ قال اتكلم فيها. وحط فيها عدة فصول كده - [00:09:07](#)

الجملة الثانية اللي هي حكم بقى معاملة الكفار واموالهم واساميهم وغير ذلك. وهو بيقدم لهذا الفصل قال ايه؟ قال وان جهاد طلب

ايضا بالاجماع. برضو مين اللي نقل الاجماع على الامر ده؟ القاضي عبدالوهاب المالكي. القاضي عبدالوهاب الياه؟ المالكي -

[00:09:27](#)

هو في البس هنا الشيخ هيعمل ايه؟ هيقول لك انا هطوف معك في كتب المذاهب الاربعة. وهجيب لك كتاب عمدة من كل مذهب ونشوف كلام العلماء فيه ايه. تمام كده؟ عشان بس الفصل اللي احنا داخلين فيه ده فيه دسامة شوية. فانا عايز كل واحد يبقى عارف

[00:09:47](#) - احنا

جايين فين وجايين منين احنا رايعين فين دلوقتي رايعين على مسألة اسمها مسألة جهاد الطلب وجهاد الدفع وحكمهم واحوالهم هنروح لها فين؟ هنروح لها في كتب المذاهب الاربعة. عند الحنفية والمالكية والشافعية والحنابلة. وهنطلع منها بشوية مستخلصات

[00:10:07](#) - كده

منها الصورة الكلية للمسألة دي. تمام؟ بازن الله. بيقول جهاد الدفع وجهاد الطلب قال الامام النووي في المنهاج كان الجهاد على عهد

[00:10:27](#) رسول الله صلى الله عليه وسلم فرض كفاية -

وقيل عين. قيل يبقى ده الرواية الضعيفة عندهم في او المرجوحة. يبقى الجهاد على عهد النبي صلى الله عليه وسلم. الاصل كلمة

[00:10:47](#) الكائن على عهد بالاصل كان فيه ايه؟ الاصل -

في حكم الجهاد ده ايه؟ ان هو كان فرض كفاية ولا عين؟ بيقول فرض كفاية. على عهد النبي صلى الله عليه وسلم. وقيل عين. واما

[00:10:57](#) بعده الكفار حلال احدهما بعد النبي صلى الله عليه وسلم بقى حال الكفار معنا حليل الحل الاول -

يكونون ببلادهم ففرض كفاية اذا فعله من فيهم كفاية سقط الحرج عن الباقيين كفاية المقصود بها هنا فيه محزوف. اي فحكم الجهاد

[00:11:17](#) فرض كفاية. اذا فعله من فيهم كفاية سقط الحرج عن الباقيين -

اه في تعريف الفرض الكفائي يقول دكتور محمد مصطفى الزحيلي في كتاب اصول الفقه الاسلامي. الفرض والواجب بمعنى واحد عند

الجمهور. ثم يقول اما الواجب الكفائي هو ما طلب فعله من مجموع المكلفين. لا من كل فرد بعينه. فاذا قام به بعض المكلفين -

[00:11:37](#)

قد تأدى الواجب وسقط الاثم عن الباقيين. وسمي واجبا كفائيا. لان قيام بعض المكلفين به تكفي للوصول الى مقصد الشارع كالامر بالمعروف والنهي عن المنكر ورد السلام والجهاد واكتساب انواع العلوم المختلفة وانواع الصنائع وصلاة الجنازة وغيرها. وقال وحكمه

[00:12:07](#) انه يتعلق بكل المكلفين عند -

الجمهور فالقادر عليه يقوم بنفسه وغير القادر يحث غيره على القيام به. لان خطابا لان الخطاب موجه لكل مكلف. كقوله صلى الله

[00:12:37](#) عليه وسلم طلب العلم فريضة على كل مسلم. وقوله تعالى -

يا ايها الذين امنوا قاتلوا الذين يلونكم من الكفار وليجدوا فيكم غلظة. واذا قام به بعضهم فقد برئت زمة الجميع. وان لم يؤده احد اثم

[00:12:57](#) الجميع. لان القادر لم يؤده وغير القادر لم يحث عليه -

وهذا القسم يعطي صورة من صور التضامن في المجتمع المسلم. ثم قال في نهاية بحثه المقصود من الواجب الكفائي من الواجب

[00:13:17](#) الكفائي وجود الفعل وليس تكليف الافراد به. تصورنا كده كلمة فرض كفاية يعني ايه؟ واضحة كده يا اخواني -

ولا ايه؟ طيب في فائدة هنا ان لما اقول ان الجهاد اطلب فرض كفاية وهو واقع ليس بوجوده الان يبقى ليه انشغال بالاعمال الدعوية

[00:13:37](#) ومما يمهّد هذا الامر الانشغال بحث المسلمين على هذا الامر تحديث النسب في الخطب والدروس -

الكتابات والمقالات والابحاس كانك بتبرئ زمتك بمسل هذا. انا عاجز عن الامر. على الاقل الامر به القادر. على الاقل في نفوس

[00:13:57](#) المسلمين. عشان كده بنقول يا اخواننا العمل للدين ابراء للذمة من الوقوع في التقصير. يعني في اخوة كثير -

جدا فاهمين ان العمل للدين ده اختياري. فضيلة. انا راجل زي ما باصلي التوافل زي ما باصلي قيام ليل زي ما باجلس للضحى يبقى

[00:14:17](#) ايه؟ اشتغل في الدين. اعمل للدين. لأ. انت عايش في مجتمع فيه -

تقصير وتفريط ظاهر. فظهر المنكر المحرم وعم. واختفت كسير من الواجبات الظاهرة وشبه اختفت. من ناس وانت تسأل عن هذا فما

انت قائل؟ تقول يا رب انا اديت ما علي. يحرم القيام او البقاء في مسل هذه الحالة الا - [00:14:37](#)

بنية صالحة وعمل صحيح. نية صالحة على التغيير وكراهة المنكر. وآآ تغير القلب القلب وعمل صحيح يعني السعي في الاصلاح

بالممكن بالقول وبامر الآخرين وبالتعاون على البر والتقوى بكل مقدور. فدي نقطة مهمة - [00:14:57](#)

نرجع لكلامنا ثاني. يبقى فللكفار حلال بعد النبي صلى الله عليه وسلم احدهما يكونون وببلاد ببلادهم ففرض اذا فعله من فيهم كفاية

سقط الحرج عن الباقيين. قال اي النووي ولا جهاد على - [00:15:17](#)

صبي ومجنون وامرأة ومريض وزى عرج بين. يبقى العرج الخفيف الخميني هتايه هتعدى. واقطع اللي مقطوع احد ايه؟ آآ اطرافه.

واشل وعبد يعني غير حر ادم اهبة قتال ما عهوش اهبة القتال اللي هو السلاح او الدابة اذا كان الجهاد يحتاج الى سفر. وكل عذر

يمنع - [00:15:37](#)

من وجوب الحج منع الجهاد. الا عذر واحد. خوف طريق من كفار. وكذا من لصوص مسلمين على الصحيح لان احنا طالعين نحارب

الكفار تقول انا خايف من الكفار. فواضحت ديت؟ عارف الحاجات الموانع اللي هو حطها ديت؟ اعكسها تديك ايه - [00:16:07](#)

شروط الجهاد الله يفتح عليك جزاك الله خيرا. نعكس الحاجات اللي قالها ديت يبقى يجب الجهاد على مين؟ على البالغ العاق المسلم

البالغ العاقل الذكر آآ الصحيح القادر على القتال - [00:16:27](#)

تمام كده او اللي ايه الذي يملك اهبة القتال. والحر قلناه. او ما قلناهاش. والحر. طيب بيقولوا وكل عذر يمنع من وجوب الحج منع

الجهاد. الا خوف طريق من كفار. وكذا من لصوص المسلمين على - [00:16:47](#)

الصحيح اي كأن فيها خلاف عندهم بس ايه؟ مش معتبر. طالما قال على الصحيح خلاف الصحيح ايه؟ الخطأ. غير اما يقول على

الراجل خلاف الراجح ايه؟ المرجوح. والدين الحال. يحرم سفر جهاد وغيره - [00:17:07](#)

الا بازن غريمه والمؤجل له. الدين للحال يعني اللي معاده جه. الدين هيحل في تسعة وفي اكتتاب للغزو الايه؟ فرض الكفاية اللي هو

جهاز الطلب. ما تطلعش الا بازن الغريم. اللي هو صاحب - [00:17:27](#)

عشان الناس ما تتهاونش في الدنيا يا اخوانا. انتم عارفين الحديث الصحيح. الذي سأل النبي صلى الله عليه وسلم. ان قاتلت

محتسبا مقبلا غير مدبر فقتلت فلي الجنة؟ قال نعم سم دعاه فقال قال يغفر لي كل ذنب؟ قال نعم. قال آآ ناداه مرة اخرى قال -

[00:17:47](#)

عليه. قال الا الدين اتاني جبريل انفا وقال ذلك. يبقى هيغفر له كل حاجة الا الايه؟ الا الدين. فالدين ده امره شديد جدا. يبقى الدين

الحاد يحرم سفر جهاد وغيره وسفر جهاد وغيره الا باذن غريمه. الغريم اللي هو صاحب الدين. والمؤجل لا. الدنيا - [00:18:07](#)

اللي لسه قدامه سنة لأ ما يحرمش السفر. وقيل يمنع سفرا مخوفا. وقيل برضو ده الرواية رجوعها في المذهب ان الدين المؤجل يمنع

السفر للخروج للجهاد اذا كانوا ايه آآ جهاد آآ سفر مخوف - [00:18:27](#)

ويحرم جهاد الكلمة دي طبعاً لو قلناها في وقت الاوقات الناس ممكن تتخض شوفوا كده النووي بيقول ايه ويحرم جهاد الا باذن

ابويه ان كانا مسلمين. لا سفر تعلم فرض عين. اي لا يحرم سفر تعلم فرض عين - [00:18:47](#)

يبقى واحد ابوه عايز يطلع يجاهد جهاد فرض كفاية. خلاص؟ ابوه وامه قالوا له لا ما تطلعش. او ابوه قال له ما تطلعش ما تطلعش

اول ما قلت له ما تطلعش ما ينفعش يطلع. يحرم عليه. طيب عايز يطلع يتعلم العلم الفرض عليه. وهيستدعي منه سفر - [00:19:07](#)

وقالولو متطلعش لأ يطلع لا اي لا يحرم سفر تعلم فرض عين اللي هو ايه بغير اذن الابوين وكذا كفاية في الاصح. والراجح في المذهب

عند الشافعية ان حتى العلم الفرض الكفاية. اللي - [00:19:27](#)

في سفر يصح الخروج اليه بغير اذن الوالدين. تمام؟ وليس هذا من العقوق وليس هذا من الامور اللي منهي عنها شرعا فان اذن ابواه

والغريم في القتال ده حد ثاني في القتال ثم رجعوا اي رجعوا في الاذن وجب الرجوع ان لم يحضر الصف - [00:19:47](#)

يبقى هو ابوه قال له رح يا ابني قاتل. وبعدين رق له. في نص الطريق قال له ارجع يرجع. طب كان وصل للمعركة؟ ما عدش ينفع

يرجع بقى لان في الحالة دي جهاد ايه؟ تعين. تعين. فان شرع في قتال حرم الانصراف في الازهر - [00:20:07](#)

تمام. الساني الحال الساني للكفار يدخلون بلدة لنا اي لنا مين يعني؟ فيلزم اهلها الدفع تاني يدخلون بلدة لنا اي للمسلمين. فيلزم اهلها الدفع بالممكن. يبقى دولت في هنا الناس دي في حالها ديت اتعين عليها حاجة مش على غيرهم من الايه؟ من باقي الامة -

[00:20:27](#)

الزم اهلها الدفع بالممكن. فان امكن تأهب لقتال ان يعملوا جيش وجب الممكن يبقى ان امكن تأهب لقتال يعملوا جيش وجب الممكن. طب الجيش ده هيتعمل مسلا بميتين الف والبلد فيها ملايين خلاص - [00:20:57](#)

وجد بالجيش ده الجيش ده يقوم بالواجب. فان امكن تأهب لقتال وجب الممكن. حتى على فقير وولد ومدين وعبد بلا اذن. يبقى الفقير والمدين الفقير اللي معهوش ايه؟ تمن الراحلة وغيره هيطلع بالمتاح دلوقتي. والولد بغير اذن الوالد. لو محتاجينه في الايه؟

في اهبة القتال ديت. والعبد بغير اذن السيد - [00:21:17](#)

والمدين بغير اذن الغريم. وقيل ان حصلت مقاومة باحارار اشترط اذن سيده في العبد لو حصلت المقاومة بالاحرار يعني الجيش امكن انه يتأهب من غير عبيد يبقى يشترط اذن السيد. والا - [00:21:47](#)

والا يعني وان لم يمكن التأهب للقتال. والا يعني وان لم يمكن التأهب للقتال. بجيش وايه ايه اللي يحصل بقى؟ فمن قصد دفع عن نفسه بالممكن. الحالة زي ديت بقى حالة اجتياح - [00:22:07](#)

يا رب عافينا واكشف عنا البلاء وكف البأس عن المسلمين. حالتك تحكي كامل زي اللي حصل في بغداد كده. الناس قامت الصبح ما يعرفوش الجيش العراقي راح فين. لقوا الامريكان - [00:22:27](#)

البلد فمن قصد دفع عن نفسه بالممكن ان علم انه ان اخز قتل لو عالم عنده معرفة كده يقين او غلبة زن بان هو لو مسكوها يقتلوه يحرم عليه ان هو يستسلم له بلا شك. ده المرأة اشد - [00:22:37](#)

وان جوز الاسر فله ان يستسلم. ان جوز الاسر يعني ايه؟ يعني ان كان احتمال الاسر عنده احتمال قائم فله وان يستسلم. ليه؟ بيقولوا ليه نستسلم؟ هل ده من خزي؟ لأ خلي بالك كلمة لهو مش عليه. لهو يعني يباح له. وهتيجي معنا هنا دلوقتي - [00:22:57](#)

ليه؟ لانه الوجهة اللي بتقول له كده حتى لا يستعجل قتل نفسه. حتى لا يستعجل قتل نفسه. وهييجي معنا التفصيل دلوقتي. وان جوز الاسرى فله ان ومن هو دون مسافة قصر من البلدة كاهلها. ومن على المسافة - [00:23:17](#)

فمن بعدهم يلزمهم الموافقة بقدر الكفاية ان لم يكفي اهلها ومن يليها. يبقى قلنا مسافة القصر عند الجمهور تمانين كيلو. تقريبا هو نزل ببلدة من اول البلدة اللي نزل فيها كده لمساحة تمانين كيلو اللي هي مسافة القصر ديت عند جمهور كلهم حكومة - [00:23:37](#)

حكم ايه؟ اهل البلد دي. يلزمهم اللي احنا بنقله من هناك ده كله. التأهب للقتال والخروج وو الى اخره. طب اللي اللي على مسافة قصر فما فوقها يلزمهم الموافقة بقدر الكفاية. يبقى بقى في حق اللي هناك عين في حق هناك كفاية. فشوف بقى الطريقة في التفكير

بقى انت تبقى فاهم الفرق بين الايه - [00:23:57](#)

بيقول طيب وقل يلزمهم الموافقة بقدر الكفاية ان لم يكفي اهلها ومن يليهم من يلين بقى يعني ايه من آآ بعد مسافة القصر؟ قيل وان كفوا؟ يعني وان كفوا حتى في القتال صار برضو في فرض كفاية. اللي في الجهاد - [00:24:17](#)

لم يسقط هذا الفرض. قيل ودي برضو على الايه؟ على المرجوح. قيل ولو اسروا مسلما فالاصح وجوب النهوض اليهم لخلاصه. ان توقعناه. شف كلمة ايه اللي توقعناه ديت مهمة جدا. يبقى وان اسروا مسلما - [00:24:37](#)

مسلم واحد مسلمين كتير وجب النهوض اليهم لخلاصه اي لتخليصه من ايديهم. ان توقعناه اي ان توقعنا الخلاص ده المتن بتاع ايه؟ المنهاج. قال الشرييني في شرح اللي هو كتاب - [00:24:57](#)

مغني المحتاج شرح المنهاج. طبعا كتاب المنهاج ده معتنى به جدا في الفقه الشافعي. فله شرح بقى آآ الشرييني اللي هو مغني المحتاج وليه نهاية المحتاج بتاع الرملي؟ وليه تحفة المحتاج بتاع ابن حجر الهيتمي؟ فمعتنين به جدا يعني ايه يعني الكتاب ده

كتاب عندهم له ايه؟ له قدر - [00:25:17](#)

قال الشرييني في الشرح كتابه في كتابه بغن المحتاج شرح الحال الثاني من حال الكفار يدخلون بلدة لنا او ينزلون على زائر جمع

جزيرة او جبل في دار اسلام ولو بعيدا من البلد. فيلزم اهلها الدفع بالممكن منهم. ويكون الجهاد - 00:25:37

حينئذ فرض عين. ويكون الجهاد حينئذ فرض عين. وقيل كفاية واعتمده البلقيني. وقال ان نص الشافعي يشهد له فان امكن اهلها

تأهب استعدادا لقتال وجب على كل منهم وجب على - 00:25:57

كل منهم الممكن كل واحد هيجري عليه القدر الممكن في الدفع. اي الدفع للكفار بحسب القدرة حتى على فقير بما اقدروا عليه وولد

ومدين وعبد بلا اذن من ابوين ورب دين ومن سيد. وفي معنى دخولهم البلدة ما لو اطلوا - 00:26:17

يعني وقفوا على الايه؟ على مشارفها. والنساء كالعبيد ان كان فيهن دفاع والا فلا احضرني يعني ان كان فيهن مدافعة وفيه ثغرة

في الجيش هتتحقق في حالة الايه؟ فرض العين ده بعدم وجودهم والا - 00:26:37

يعني وان لم يكن فينا مدافعة او كان في غني عنهم لم يلزمه الخروج. اه. طيب والا فلا يحضرن طيب. بعدين بيتدي يكمل الشرح

بيقول والا اي وان لم يمكن اهل البلدة التأهب لقتال بان هجم عليهم الكفار بغتة فمن قصد من المكلفين - 00:26:57

ولو عبدا او امرأة او مريضا دفع عن نفسه الكفار بالممكن له. ان علم انه ان اخذ قتل. وان جوز الاسرى والقتل احتمال واحتمال

خمسین خمسین. فله ان يدفع عن نفسه. يشرع له انه يقاتل. وله ان يستسلم لقتل الكفار - 00:27:17

عندكم القتل؟ عندكم القتل ولا ايه؟ المفروض اراجعها ثاني في النص نفسه الاسم. وان كان رجلا آ لان المكافحة حينئذ اه ايوه

صح. وله ان يستسلم لقتل الكفار بس مش معايا مؤمن المحتاج هنا ان شاء الله اجيبها واراجع المسألة دي - 00:27:37

اللفظة دي يعني. لان آ وان كان رجلا لان المكافحة حينئذ استعجال للقتل لان المكافحة حينئذ استعجال للقتل والاسر يحتمل.

الخلاص. هذا اذا ان علم انه ومتى امتنع من الاستسلام قتل وان لم امتنع عليه الاستسلام. يبقى هي ايه كلمة ايه؟ آ استسلم للقتل

ديت مش مزبوبة. مش مزبوبة - 00:28:07

مش مع السياق خالص. خلاص؟ اه هي المفروض يأست الكفار قوي ان يستسلم للكفار. ماشي. واراجعها ان شاء الله. وان جوز الاسرى

والقتل فله ان يدفع فعن نفسي وله ان يستسلم للايه؟ للكفار. وان كان رجلا. كلمة وان كان رجلا اي لان الرجل فيه مدافعة. طب ليه

كده؟ هو بيعلي الكلام ده ليه - 00:28:37

لان المكافحة حينئذ استعجال للقتل. نقطة هنا والاسر يحتمل الايه؟ الخلاص ممكن لما يؤسر يحتمل بالزات حتى في الاوقات الحالية

اللي احنا فيها ديت معاهدة جنيف في معاملة الاسرى ان اللي هيرفع ايده ويلقي السلاح ويقول لهم انا - 00:28:57

يعني بطلب الاسر ده بيتعامل معاملة ثانية خالص بقى. ممنوع التنكيل به وممنوع ايزاؤه ممنوع التمسيل به ويعامل معاملة معينة ولا

يعزب ولا يضطهد ولا يعني تشوف كده ايه مجموعة حاجات في في لكن طبعا قليل ما او شبه معلوم اللي بيطبق الكلام ده. طيب -

00:29:17

هذا ان علم انه متى امتنع من الاستسلام قتل. وان لم تنعن عليه الاستسلام. هي هي صورتها هتبقى ازاي؟ هو خلاص واقف كده اعزل

مسلا والديس داخلة عليه بالسلاح. ارفع ايديك واقف. ما وقفش يبقى ده قتل فوري. ادي معنى كلمة ان امتنع عن الاستسلام ايه -

00:29:37

طب افرض هو في حصن او في مكان وهو محاطينه ويجوز كده ويجوز كده يبقى ساعتها ايه؟ يمتنع عليه الاستسلام ده في حق

مين؟ الرجل. واما المرأة فان علمت امتداد الايدي اليها بالفاحشة فعليها الدفع وان - 00:29:57

لان الفاحشة لا تباح عند خوف القتل. الكلام ده فيه نذر الكلام ده فيه نذر ليه؟ لقول الله عز وجل ولا تكرهوا فتياتكم على البغاء ان

اردن تحصنا ومن يكرههن فان الله من بعد اكرههن غفور رحيم. ودي مسألة وقع فيها النزاع من العلماء - 00:30:17

على اي شيء يصح الاكراه؟ فلو ان امرأة هدت بالقتل ان لم تمكن من نفسها هل يشرع لها؟ خلي بالك احنا ما بنقولش يجب عليها

دلوقتي بيقول يشرى عليها بباح لها ان هي آ تاخذ برخصة الاكراه ام لا - 00:30:47

لا يشرع لها. والدليل يدل على ذلك. لان النطق بالكفر اشد من الزنا. وقال عز وجل من كفر بالله من بعد ايمانه الا من اكره وقلبه مطمئن

بالايمان. وسبب نزول الاية بتاعة سورة النور معروف ان عبدالله بن ابي بن سلول لعنه الله - 00:31:07

كان عنده آآ جاريتين وكان يكرههم على الزنا بالضرب اللي هو يعد اكراه في الشرع. وربنا بيقول فان الله من بعد يكرههم غفور رحيم. فالاية وسبب نزولها بترجح القول. والمسألة دي مسألة خلافية بين الفقهاء. هل يصح الاكراه على الزنا ولا لا - [00:31:27](#) هو هنا بيقول وان قتلت لان الفاحشة لا تباح عند خوف القتل. وان لم تمتد اليها الايدي بالفاحشة الان لكن توقعتها بعد السبي احتمال جواز استسلامها ثم تدفع اذا اريد منها يبقى الان ما حدش هيمد ايده - [00:31:47](#) فبس احتمال لو خدوها في معسكرات او معتقلات او غيره تقع قال ساعتها على المذهب اللي هو بيقول لا يجوز لها انها تستسلم. يقول ساعتها تدفع حتى تقتل سم تدفع اذا اريد منها. قال والذين هم على مسافة القصر فاكثر يلزمهم في الاصح - [00:32:07](#) ان وجدوا زادا ومركوبا الموافقة بقدر الكفاية ان لم يكفي اهلها ومن يليهم دفعا وانقاذا لهم تنبيه اثار بقوله بقدر الكفاية الى انه لا يجب على الجميع الخروج بل اذا صار - [00:32:27](#) سار اليهم قوم فيهم كفاية سقط الخروج عن الباقيين. تنبيه ثاني. فرض الكفاية اذا لم يقم ده انتهى كلام الاية؟ الشرييني اللي فات ده التنبيهات دي كلام الشيخ ياسر. اللي فات ده كلام ايه؟ الشرييني. بيقول تنبيه ثاني. فرض الكفاية اذا لم يقم به اهله وتركه - [00:32:47](#) جميع ائمة كل من لا عذر له من الاعذار السابق بيانها من الصبيان والنساء والمرضى وغيرهم. ذكره النووي في روضة الطالبين. دليل ان جهاد الطلب فرض كفاية؟ فعل الخلفاء الراشدين. الخلفاء الراشدين. عملوا ايه - [00:33:07](#) سيروا البعوث والجيوش في اقطار الدنيا. صح ولا لا؟ من اول سيدنا ابو بكر رضي الله عنه وارضاه لما ارسل جيش خالد للشام وبعد كده سيدنا عمر ارسل ابو عبيدة وعزل خالد وسيدنا عثمان والدنيا ايه؟ مستمرة - [00:33:27](#) وده بفعل الخلفاء الراشدين الاية؟ المهديين. وحكى القاضي عبدالوهاب فيه الاجماع. على ان جهاد الطلب فرض طيب ولو فرض على الاعيان لتعطل المعاش. افاده الشرييني في مغني المحتاج طيب يبقى ده كان في مذهب مين؟ الشافعي. قال القرطبي ابو عبدالله القرطبي صاحب التفسير - [00:33:47](#) آآ مالكي صاحب كتاب الجامع لاحكام القرآن مالكي هو هيجيب كلام القرطبي هنا في آآ تفسير في مسألة الاية؟ حكم جهاد في حكم فرض اجهاد الطلب بيقول قال القرطبي اذا تعين الجهاد بغلبة العدو على قطر من الاقطار او بحلوله بالعقر - [00:34:17](#) فازا وجب فائزا وجب على جميع اهل تلك الدار ان ينفروا. ويخرجوا اليه خفافا وثقالا شبانا وشيوخا كل على قدر طاقته. من كان له اب بغير اذن ابيه. ومن لا اب له - [00:34:47](#) ومن لا اب له ولا يتخلف احد يقدر على الخروج من مقل او مكثر. انت عندك هتلاقي مقاتل هي اسمها مقل فان عجز اهل تلك البلدة عن القيام بعدوهم كان على من قاربهم وجاورهم ان يخرجوا - [00:35:07](#) على حسب ما لزم اهل تلك البلدة على حسب ما لزم اهل تلك البلدة. حتى يعلموا ان فيهم طاقة على القيام بهم ومدافعهم وكذلك كل من علم بضعفهم عن عدوهم وعلم انه - [00:35:27](#) تدركهم ويمكنه غياصهم لزمه ايضا الخروج اليهم. يبقى حط ثلاث شروط. علم بضعفهم. عن عدوهم يبقى ده عنده فقه واقع عنده معرفة حقيقية بواقع البلد اللي بيوقع فيها القتال دي. واية قوتهم واية ضعفهم واية حالهم؟ اتنين علي - [00:35:47](#) انه يدركهم العلم في الشرع يا اخوانا معناها اللي هو ما فيهموش شك خلاص العلم ده يعني ما فيهموش شك مش زن ما بوشك. طيب وعلم يبقى علم بضعفهم عن عدوهم. وعلم ثاني حاجة انه ايه؟ انه يدركهم. يعرف يوصل لهم. تالته بقى - [00:36:07](#) ودي الاهم ويمكنه غياصهم هيعمل لهم ايه؟ يعني اما يطلع لهم هيعمل لهم ايه ودي برضو نقطة ايه نقطة مهمة. دي غريبة بس اقول لك يمكن غياصهم يعني عنده مدافعة. يعني هفترض مسال. واحد من - [00:36:27](#) المؤمنين الاتقياء اللي هنا لكنه فعلا ضعيف البنية جدا. لا يقوى على ان هو يقف في صف ولا يقوى على انه طب هيغيصوا بايه او هو ما عندوش امكانيات لشيء يعملهم هم بيقولوا احنا مش احنا مسلا بيقولوا مسلا احنا مش عايزين مقاتلين احنا عايزين مهندسين. خلاص؟ يقول لا طب احنا مش عايزين - [00:36:47](#)

كده احنا عايزين واحد يقدر يحمل الاس ده. على فكرة ضربة السلاح شديدة يعني الاقي عايز تدريب يعني كل حاجة لها ايه؟ لها اهبة لها استعداد. عموما حطوا ده شرط سبحان - [00:37:07](#)

علم انه يمكنه ايه؟ غيابه. لزمه ايضا الخروج اليهم. فالمسلمون كلهم يد على من سواهم. ولو قارب عدو دار الاسلام ولم يدخلها لزمهم ايضا الخروج اليه. الخروج اليه حتى يظهر دين الله وتحمل بيضة وتحفظ الحوزة - [00:37:17](#)
اخز العدو ولا خلاف في ذلك. وقسم سان الكلام القرطبي من واجب الجهاد. فرض ايضا على الامام. اغزاء طائفة الى العدو كل سنة مرة. يخرج معهم بنفسه حتى يدخلوا في الاسلام. او يعطوا الجزية عن يد. ومن الجهاد - [00:37:37](#)
هو نافلة وهو اخراج الامام طائفة بعد طائفة. في نفس السنة. وبعث السرايا في اوقات الغرة. وعند امكان والارصاد لهم بالرباط في موضع الخوف واظهار القوة. فان قيل كيف يصنع الواحد اذا قصر الجميع؟ قيل له - [00:37:57](#)

يعمد الى اسير واحد فيفديه فانه اذا فدى الواحد فقد ادى في الواحد اكثر مما كان يلزمه في الجماعة. فان الاغنياء لو ابتسموا فداء الاسرى ما ادى كل واحد منهم الا اقل من درهم ويغزو بنفسه ان قدر والا جهز غازيا. قال صلى الله - [00:38:17](#)
الله عليه وسلم من جهز غازيا فقد غزى. ومن خلفه في اهله بخير فقد غزى. اخرجته في الصحيح. وذلك لان مكانه لا يغني وماله مكانه لا يغني وماله لا يكفي. احنا ممكن نجيب مقولات تانية من ايه؟ من كتب الفقه المالكي بس لما نخلص بس القواعد - [00:38:37](#)
عشان ما نقطعش البس قال الكساني الحنفي في كتاب بدائع الصنائع يقول بيان كيفية فرض الجهاد فالامر فيه لا يخلو من احد وجهين. اما ان كان النفير عاما واما ان لم يكن. فان لم يكن النفير عاما فهو فرض كفاية. النفير - [00:38:57](#)
اللي هو اعلان الجهاد النفير اللي هو اعلان الاليه؟ اللي هو استنفار الناس. ومنه قول النبي صلى الله عليه وسلم واذا استنفرتهم وقول الله عز وجل انفروا خفافا وثقالا. بس قبل ما نفلق الحجة دي كلام القرطبي ده مهم. ان يعمل ايه الانسان اللي - [00:39:17](#)
لوحده واللي الناس حواليه منو مقصرة قال يعمل اللي يقدر عليه وده اللي احنا بنقولو دايميا يا جماعة اللي في واقع مر وكل من حوله ومعظم من حوله او جل من حوله تخاذل عن نصره القضية هذا ليس عزرا له. فقاتل في سبيل الله لا تكلف الا نفسك وحرص المؤمنين - [00:39:37](#)

كل واحد يكلف بنفسه بقدر ما يستطيع. قال الامام الكساني رحمه الله بيان كيفية فرض الجهاد فالامر فيه لا يخلو من احد وجهين. اما ان كان النفير عاما واما ان لم يكن فان لم يكن النفير عاما فهو فرض كفاية. ومعناه ان يفترض على جميع من هو من اهل الجهاد. لكن - [00:39:57](#)

اذا قام به البعض سقط عن الباقيين. لقوله تعالى فضل الله المجاهدين باموالهم وانفسهم على القاعدين درجة كلا وعد الله الحسنى اي الجنة. يبقى طالما وعدهم الحسنى يبقى ما فيش ايه؟ تقصير. ولو كان الجهاد فرض عين في الاحوال كلها - [00:40:17](#)
لما وعد الله القاعدين الحسنى لان القعود يكون حراما. وقوله سبحانه وتعالى وما كان المؤمنون لينفروا كافة. فلولا نفر من كل فرقة منهم طائفة فليتفقها في الدين ولينذروا قومهم اذا رجعوا اليهم. ولان ما فرض له الجهاد هو الدعوة الى الاسلام واعلاء الدين الحق. ودفع شر الكفرة - [00:40:37](#)

يحصل بقيام البعض به. وكذا كل دي استدلالا عليه هو فرض كفاية مش فرض عين. قال وكذا النبي صلى الله عليه وسلم كان يبعث السرايا يبعث وهو ما يطلعش معهم. وده الفرق بين السرية والاليه؟ والغزوة. الفرق بين السرية والغزوة. ولو كان فرض عين في - [00:40:57](#)

الاحوال كلها لكان لا يتوهم منه القعود عنه بحال. ولا اذن لغيره بالتخلف عنه بحال. قال اي الكساني ولا يباح للعبد ان يخرج بغير اذن مولاه ولا المرأة بغير اذن زوجها. وكذا الولد لا يخرج الا باذن والديه او احدهما. اذا كان الاخر ميتا - [00:41:17](#)
لان بر الوالدين فرض عين فكان مقدما على فرض الكفاية. هذا اذا لم يكن النفير عاما. فاما اذا عم النفير بان هجم العدو على بلدة فهو فرض عين يفترض على كل واحد من احاد المسلمين ممن هو قاد مما هو قادر عليه - [00:41:37](#)
لقوله سبحانه وتعالى انفروا خفافا وثقالا. في تفسيرها ايه؟ شبانا وشيوخا. فقراء اغنياء. ضعف او اقوياء في كل يعني بيقول لك الالية

دي لم تترك عزرا لاحد. قيل نزلت في النفير وقوله سبحانه وتعالى ما كان لاهل المدينة ومن حولهم من - [00:41:57](#)
ان يتخلفوا عن رسول الله فيخرج العبد بغير اذن مولاه والمرأة بغير اذن زوجها وكذا يباح للولد ان يخرج من غير اذن والديه. انتهى
مختصرا في هيبقى يجيب بقى كلام ايه؟ المذهب الحنبلي. قال ابن قدامة رحمه الله في المغني اللي هو ابو محمد. عند قول الخرق
والجهاد فرض - [00:42:17](#)

الكفاية اذا قام به قوم سقط عن الباقيين قال ويتعين الجهاد في سلاسة مواضع. احدها اذا التقى الزحفان جبل الصفان حرم على من
حضر الانصراف وتعين عليه المقام لقوله تعالى يا ايها الذين امنوا اذا لقيتم فئة فاثبتوا واذكروا الله - [00:42:37](#)
مسيرة وقوله واصبروا ان الله مع الصابرين وقوله تعالى يا ايها الذين امنوا اذا لقيتم الذين كفروا زحفا فلا تولوهم الادبار الثاني اذا
نزل الكفار ببلد تعين على اهله قتالهم ودفعهم - [00:42:57](#)

ثالث اذا استنفر الامام قوما حتى لو للجهاد الطلاق بس استنفر قوما لزمهم النفير لقوله تعالى يا ايها الذين امنوا ما قم اذا قيل لكم
انفروا في سبيل الله اثاقلتم الى الارض. وقال النبي صلى الله عليه وسلم واذا استنفرتم فانفروا. قال ابن قدامة - [00:43:17](#)
اشتروطا لوجوب الجهاد سبعة شروط. الاسلام والبلوغ والعقل والذكورة والسلامة من الضرر والحرية ووجود النفق. الاسلام والبلوغ
والعقل والحرية والذكورة والسلامة من الضرر ووجود النفقة. انتهى اي كلامه. يبقى احنا قلنا ايه النهاردة؟ قلنا ان في حاجة اسمها
جهاد الطلب وجهاد الدفع. جهاد الطلب يعني يطلب الكفار - [00:43:37](#)

في عقر دارهم. هيجي بقى معنا بعد كده اسباب هذا الطلب ايه؟ لكن المهم في حاجة اسمها جهاد طلب. تطلب انت الكفار. وده فعله
النبي صلى الله عليه وسلم وفعله الخلفاء الراشدون من بعده صلى الله عليه وسلم وفعله - [00:44:07](#)

آآ الخلفاء او الملوك ملوك الاسلام في الدولة الاموية الدولة العباسية. وغيرها من الدول الاسلام حتى سقطت الخلافة حكم الجهاد
الطلب ده ايه؟ اه على قول علماء المذاهب الاربعة وعامة العلماء ان هو ان هو ايه؟ فرض كفاية. فرض كفاية - [00:44:27](#)
في بقى جهاد ثاني اسمه جهاد الدفع. الاول هو فرض عين اللي فيه احوال. منها ان ينزل العدو بعقر الدار. ومنها حضور الصفيين
بيتعين ساعتها ومنها اذا استنفر الامام قوما بعينه. في بقى الكلام اللي قلناه النهاردة كلام المذاهب ده. هيتيم بقى ايه - [00:44:47](#)
استخراج منه فوائد نأجلها المرة الجاية ان شاء الله. واتمنى من اخواني ان يقرأوا هذا الكلام قراءة جيدة. البحس ده ده سر فبلش
تأخروا للاخر عشان خاطر لما هتقراه في مرة واحدة هيزدحم في دماغه مش مش هيستفاد بافكاره كويس. خلصوا درس احنا
ماشيين براحتنا خالص - [00:45:07](#)

يبقى جزء وجزء تخلصه. اتفقنا يا اخواني؟ سبحانه اللهم وبحمدك اشهد ان لا اله الا انت استغفرك واتوب اليك - [00:45:27](#)